



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

سياسة

الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات

في

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بمركز الهندية

إعداد

ناصر عابد عبيد السحيمي



الرقم

التاريخ

المشروعات

الموضوع

يحتوي دليل سياسة الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات

في جمعية البر والخدمات الإجتماعية بمركز الهندية

على التالي

(١) المقدمة

(٢) النطاق

(٣) المخالفات

(٤) الضمانات

(٥) إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

(٦) معالجة البلاغ

(٧) ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

(٨) اعتماد مجلس الإدارة للسياسة

(٩) توقيع الموظفين بالعلم بالسياسة



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد،،،

فقد اقر مجلس الإدارة في الإجتماع الرابع لعام ٢٠١٧م بتاريخ ٢١/٨/٢٠١٧م الموافق ٢٩/١١/١٤٣٨هـ سياسة تعارض المصالح في جمعية البر والخدمات الإجتماعية بمركز الهندية كمايلي :-

(١) مقدمة:

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") لجمعية البر والخدمات الإجتماعية بمركز الهندية (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة و المسئول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

٢) النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا

١- أعضاء مجلس إدارة

٢- أو مسئولين تنفيذيين

٣- أو موظفين

٤- أو متطوعين

٥- أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء.

ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

٣) المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية .
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم .
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي .
- سوء استخدام الصلاحيات او السلطات القانونية .
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة اعلاه .



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

٤ الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :



الملك عبدالعزيز آل سعود
جمعية البر والخدمات الإجتماعية
بمركز الهندية
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الإجتماعية
برقم (٦٦٦)

٥) إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.

• يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) وإرسالة الى العناوين التالية

• العنوان البريدي ص.ب: ٧٦٦٣

• الرمز البريدي: ٤٢٣١٥

• البريد الإلكتروني Biralhindiyah@gmail.com



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

٦) معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي.

ويتم إتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (مدير الإدارة / ناصرعابد عبيد السحيمي) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة و المسئول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير (على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ).
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى مجلس الإدارة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع التوصيات إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجزاءات بالجمعية وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

(٧) نموذج إبلاغ عن مخالفة في جمعية البر والخدمات الإجتماعية بمركز الهندية

نموذج إبلاغ عن مخالفة في جمعية البر والخدمات الإجتماعية بمركز الهندية		
معلومات مقدم البلاغ	الاسم	
	الدور الوظيفي	
	الإدارة	
	رقم الهاتف	
	البريد الإلكتروني	
	معلومات صندوق البريد	
معلومات المخالفة	الاسم	
	الدور الوظيفي	
	الإدارة	
	رقم الهاتف	
	البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجد) . وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد	الاسم	
	الدور الوظيفي	
	الإدارة	
	رقم الهاتف	
	البريد الإلكتروني	
تفاصيل البلاغ	طبيعة ونوع المخالفة	
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
	مكان حدوث المخالفة	
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع	تاريخ تقديم البلاغ:	

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :



الملك عبدالعزيز آل سعود
جمعية البر والخدمات الإجتماعية
بمركز الهندية
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الإجتماعية
برقم (٦٦٦)

٨) توقيع اعضاء المجلس على الموافقة على هذه السياسة

توقيع اعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسة واعتمادها		
التوقيع	المهمة	الإسم
	رئيس المجلس	الشيخ/عبدالله بن ناهر بن عيد العلوي
	نائب الرئيس	الأستاذ/عبدالله بن يوسف بن بخيتان السحيمي
	امين عام	الأستاذ/سعود بن عوض بن لويحي العلوي
	امين الصندوق	الأستاذ/فيصل بن مستور بن مبارك المحيمدي
	عضو	الشيخ/مطلع بن رشيد العلوي
	عضو	الأستاذ/عوض بن حسين بن فويران السحيمي
	عضو	الأستاذ/عطالله بن محمد العطر

٩) توقيع الموظفين بالعلم بالسياسة

التوقيع	التاريخ	الإسم
	١٤٣١/٤/١٤	ناصر بن عابد عبيد السحيمي
	١٤٣١/٤/١٤	صالح بن محيل العلوي